لا تبعثه الى مكة الا ان يطوف احدٌ بالبيت عريان ولا مشرك لعم وليس شرطًا كما ذكرناه في الطهارة و
قوله كره واجزاه وذلك لانه عبادة لا يبطلها الكلام ولا يكون من شروط صحتها طهارة اللباس قوله
يوم النحر وليلته بعده وذلك لانه صلى الله عليه وسلم طاف يوم النحر واما الليالي فلانه عبادة تخص الحج يحصل بها التحلل
فاشتبه الى اخر وقته كالرمي قوله فهو واجب خلافًا ح وس [illegible] انه صلى الله عليه وسلم لما دخل مكة طاف وسعى [illegible]
انه لا بد لك الا فعله صلى الله عليه وسلم وظاهره الندب قوله ولا شيء عليه وذلك لانه في حكم الموالي لاهل العذر وقوله
او الصلاة جماعة لما روي ان عمر قطعه لاقامة الصلاة وقوله لزمه دم وذلك لان الموالاة نسك وقد قال
صلى الله عليه وسلم من ترك نسكا فعليه دم قوله لا شيء عليه وذلك كمن شك في صلاته بعد خروجه منها وقيل يعمل بظنه [illegible]
عن قوله بعدل المسند والمثلا لان الشوط يشبه الركوع والطواف الركعة والحج الصلاة وقال [illegible] زاد اذا كان مثلا
لان الطواف كالصلاة والشوط كالركعة وقال [illegible] لا يلحد في الطواف [illegible] لان الزيادة غير مفسدة
قوله وفي اكثر منها دم هكذا في الياقوتة انه يجب الدم لتركه اربعة الا ربعًا واما لتركه [illegible]
صاعا [illegible] قوله لا شيء عليه وذلك لانه ليس بالكثير من تركه وقوله ولا شيء عليه وذلك لانه اتى بما هو الكل
من الاول واعلم ان لداخل الحجر في طوافه اربعة احوال الاول لا يجب دم ولا صدقة وذلك في النفل ومع الاعادة
للاسبوع او نقص [illegible] الثاني يجب الدم والصدقة معا وذلك حيث دخل في المتوسطة ولم يرجع
في طواف القدوم والوداع الثالث يجب دم فقط وذلك حيث دخل [illegible] ورجع الى حيث
دخل منه واستمر الرابع يجب صدقة فقط وذلك اذا دخل في الاول او السابع ولم يرجع الى حيث دخل في طواف القدوم
والوداع قوله في الاوقات الثلاثة [illegible] لاجل الصلاة لا لاجل الطواف فلا يكره في شيء من الاوقات
ودل عليه كلام الشرح [illegible] يا بني عبد مناف لا تمنعوا طائفا يطوف بهذا البيت اي
ساعة شاء من ليل او نهار قوله ويكره الكلام وذلك لانه [illegible] الطواف بالبيت صلاة ولانه موضع شريف
تشرف فيه الذكر وعن طاوس انه قال اني لاعدها غنيمة ان اطوف بالبيت اسبوعا لا اتكلم فيه احدًا قوله ولو
صلى [illegible] انه صلى الله عليه وسلم لما طاف اسبوعًا صلى له ركعتين [illegible] انصرف [illegible] لانه اسابيع ثم
صلى لكل اسبوع ركعتين وروى السائب [illegible] انها قالت طفت مع عائشة ثلاثة اسابيع
ثم دخلت الحجر فصليت ست ركعات وقوله عن طواف القدوم وذلك لانه صلى الله عليه وسلم لما فرغ من الطواف
شرع في السعي وادنى ما يحمل عليه فعله هذا الندب [illegible] استحباب قوله السعي لا خلاف في وجوبه لقوله
صلى الله عليه وسلم ان الله كتب عليكم السعي فاسعوا قوله حتى يجبر بدم وقال [illegible] قوله صلى الله عليه وسلم الحج عرفات
فدل على انه لا يتوقف [illegible] دون غيره [illegible] قوله صلى الله عليه وسلم ان الله كتب عليكم السعي قلنا مسلم ولكن ليس بركن
اذ لا بد لك قال صلى الله عليه وسلم ان السعي نسك من مناسك الحج مختص بالحرم فجاز ان يجبر بالدم كسائر المناسك و
هكذا في اصول الاحكام قوله الافاضة من عرفة الى قوله والمرور بالمشعر والدليل على هذه المناسك فعله
صلى الله عليه وسلم وقد قال خذوا عني قوله الرمي وذلك كفعله صلى الله عليه وسلم فانه رمى وقد قال خذوا عني قوله
لزمه دم مع القضاء واما لزومه [illegible] الاداء [illegible] نسك واحد وقد تركه وهو نسك متصل قوله ترمى
عنه [illegible] ولو كان العذر [illegible] الزوال [illegible] مع العذر [illegible] ولم [illegible] الحج [illegible]

الى اخره هذه العبارة تسميها اهل البديع اللف والنشر وهو ان يذكر اشياء متعددة ثم [illegible]
[illegible] بعض الشعراء [illegible] وجدي حنيني انيني فكرني [illegible] منهم [illegible] عليهم [illegible]

الحج الايفراد [illegible]

[illegible] وما يلزمها [illegible]

الحج

الحج مسح ووقف [illegible] قوله ولا يمنع من صحة الرمي قال المهدي [illegible]
ليس الترتيب على شرط وان وجب [illegible] في الطواف وقيل يمنع [illegible] الترتيب فيها شرط فهو كتركها
الكل قوله لترك اربع حصيات وذلك لان للاكثر حكم الكل قوله دما [illegible] كل جمرة [illegible] وذلك
الحلق [illegible] قوله المستثنى وذلك لما روى ابن عباس عن الرسول صلى الله عليه وسلم انه لم يرخص لاحد في ليالي منى ان
[illegible] الا العباس من اجل السقاية وعن علي [illegible] انه كان يأمر بالبيتوتة في منى [illegible] الجمرة الى
مكة [illegible] الى اناس [illegible] فادخلهم [illegible] لزمه دم في ترك ليالي منى [illegible]
واجبا لوجب على السقاة والرعاة ولو رخص لهم في الترك [illegible] الدم [illegible] راسه لم
يسقط عنه الفدية [illegible] الوجوب [illegible]
مطالبون [illegible] كما اسقطهم هذا النسك قوله ولا دم عليه [illegible]
[illegible] رخص فيه للعباس لاجل السقاية ورخص فيه للرعاة [illegible]
الابل في [illegible] قوله ليس بنسك وذلك لان عليا [illegible] كان ينهى عن المبيت [illegible] الجمرة [illegible]
ان النسك هو [illegible] قال لا يبيتن احدكم [illegible] الجمرة ليلا [illegible]
[illegible] في النهار لم يكن بنسك [illegible]
[illegible] قوله طواف الوداع [illegible] لا ينفرن احدكم [illegible]
قوله والفدية هي [illegible] الى اخره وذلك لقوله تعالى فمن كان منكم مريضا او به اذى من راسه ففدية من صيام
او صدقة او نسك قوله مطلقا يعني ولو فعل موجبها لغير عذر [illegible]
انما هو في حق المريض ومن به اذى من راسه ومفهومها ان من ليس له عذر لا يكون مخيرا بل يتحتم عليه الدم في

فصل في موجبات الفدية

قوله [illegible] الفدية وذلك لانه [illegible]
[illegible] قوله [illegible] الناس [illegible]
[illegible] الفدية [illegible]
[illegible] اليوم والليلة [illegible]
[illegible] قوله [illegible]
[illegible] قوله [illegible] قوله [illegible]
[illegible] قوله [illegible] الناس [illegible]
[illegible]
[illegible] قوله ما دام العذر [illegible] قوله [illegible]
[illegible] قوله [illegible]
واما سقوط الفدية [illegible] عائشة [illegible]
[illegible] قوله [illegible]
والعانة قوله [illegible] الراس [illegible] والحكم [illegible]

Copyright King Saud University